



١٦ / ٢٩
٢٠٢٢ / ١١

السيد الأستاذ / رئيس قطاع الإفصاح

البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،،،

نود الاحاطة الى انه قد تم الموافقة علي نشر تقرير الإفصاح لشركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار "سوديك" (ش.م.م.) وفقا لأحكام المادة (٤٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية وذلك بشأن قرار مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢١ بالموافقة على دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في الموافقة لتعديل المواد رقم ٣ من النظام الأساسي.

برجاء نشر التقرير المرفق على شاشات التداول بالبورصة واتخاذ ما يلزم في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريرا في ٢٠٢٢/١/١٠

د / سيد عبد الفضيل
نائب رئيس قطاع الاشراف والرقابة
على سوق المال

Handwritten signatures and stamps, including a large signature and a circular stamp.



**تقرير الإفصاح بغرض التعديل وفقاً للمادة 48 من قواعد القيد
بشأن السير في إجراءات تعديل غرض شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار "سوديك" ش.م.م.**

| البند | الإفصاح |
|-----------------------------------|---|
| اسم الشركة | السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار "سوديك" ش.م.م. |
| رأس المال المرخص به | 2 800 000 000 جنيه مصري |
| رأس المال المصدر | 1 424 789 472 جنيه مصري |
| عدد الأسهم / القيمة الإسمية للسهم | 356 197 368 سهم / القيمة الإسمية للسهم : 4 جنيهات مصرية |
| تاريخ إنعقاد مجلس الإدارة | 2021/12/21 |
| طبيعة التعديل المزمع | تعديل غرض الشركة جزئياً بإلغاء بعض الأنشطة لعدم قيام الشركة بمزاولة هذه الأنشطة وعدم الحاجة إليها وتعديل المادة 3 من النظام الأساسي على النحو التالي: مادة (3) قبل التعديل: غرض هذه الشركة هو: 1- العمل في مجال شراء الأراضي بغرض مدها بالمرافق وتجهيزها للبناء وتقسيم تلك الأراضي وبيعها أو تأجيرها. 2- العمل في مجال المقاولات والإنشاءات المتكاملة والأعمال المكملة لها. 3- تخطيط وتقسيم الأراضي وإعدادها للبناء وفقاً لأساليب البناء الحديثة. 4- بناء العقارات بأنواعها المختلفة وبيعها وتأجيرها. 5- تعمير واستصلاح الأراضي في المجتمعات الحديثة. 6- العمل في مجال التنمية السياحية وفي كافة مجالات المنشآت السياحية من بناء فنادق وموتيلات وقرى سياحية وإدارتها أو تأجيرها أو بيعها واستغلالها طبقاً للقوانين واللوائح السارية. 7- إنشاء وإدارة وبيع وتأجير المشروعات السكنية والخدمية والتجارية والصناعية والسياحية. 8- الاستيراد والقيام بأعمال الوكلاء التجاريين لكل ما هو مسموح به في حدود غرض الشركة وليس بغرض الاتجار. 9- التأجير التمويلي بمراعاة أحكام قانون التأجير التمويلي رقم 95 لسنة 1995. 10- العمل في كافة مجالات نظم وتكنولوجيا المعلومات وأجهزة الكمبيوتر وبرامج الحواسيب الآلية (البرمجيات وخدمة الكمبيوتر). 11- العمل في كافة مجالات خدمات نظم الاتصالات والانترنت وكذلك المحطات الفضائية والبث الفضائي دون العمل في مجال الأقمار الصناعية. 12- الاستثمار في الأنشطة المختلفة المتعلقة بقطاع البترول والغاز والبتروكيماويات. 13- العمل في مجال تنسيق وزراعة الحدائق والطرق والميادين وكذلك تقديم خدمات الأمن والحراسة والصيانة والنظافة. 14- العمل في مجال تملك وإدارة المنشآت الرياضية والترفيهية والطبية والتعليمية وكذلك تملك وإدارة المطاعم وتشغيلها. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية. |



شركة السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار
شركة سوديك (سوديك)
الكيلو ٣٨ طريق القاهرة/الأسكندرية الصحراوي، الشيخ زايد جيزة، مصر - ص.ب. ١٩١١ الشيخ زايد
تليفون: ١٦٢٢٠ أو ٣٠٠ ٣٨٢٧ +٢٠٢ فاكس: ٣٨٢٧.٣٠٠ +٢٠٢
٤٦ شارع الثورة، مصر الجديدة
تليفون: ٣٩٥٣ ٢٢٩٠ +٢٠٢
www.sodic.com

أحمد مجازي

أحمد مجازي

| | |
|---|---|
| <p>مادة (3) بعد التعديل: غرض هذه الشركة هو:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1- العمل في مجال شراء الأراضي بغرض مدها بالمرافق وتجهيزها للبناء وتقسيم تلك الأراضي وبيعها أو تأجيرها. 2- العمل في مجال المقاولات والإنشاءات المتكاملة والأعمال المكملة لها. 3- تخطيط وتقسيم الأراضي وإعدادها للبناء وفقاً لأساليب البناء الحديثة. 4- بناء العقارات بأنواعها المختلفة وبيعها وتأجيرها. 5- تعمیر واستصلاح الأراضي في المجتمعات الحديثة. 6- العمل في مجال التنمية السياحية وفي كافة مجالات المنشآت السياحية من بناء فنادق وموتيلات وقرى سياحية وإدارتها أو تأجيرها أو بيعها واستغلالها طبقاً للقوانين واللوائح السارية. 7- إنشاء وإدارة وبيع وتأجير المشروعات السكنية والخدمية والتجارية والصناعية والسياحية. 8- العمل في مجال تنسيق وزراعة الحدائق والطرق والميادين وصيانتها ونظافتها. 9- العمل في مجال تملك وإدارة المنشآت الرياضية والترفيهية والطبية والتعليمية وكذلك تملك وإدارة المطاعم وتشغيلها. <p>ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو في الخارج، كما يجوز لها أن تندمج في الهيئات السالفة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.</p> | <p>مبررات وأسباب التعديل</p> |
| <p>الشركة لا تقوم بمزاولة هذه الأنشطة في الوقت الحالي وعدم حاجتها مستقبلاً إلى مزاولة هذا النشاط نظراً لاختلافها عن طبيعة النشاط الأساسي للشركة</p> <p>(أ) - وافق المجلس بالإجماع على اعتماد تقرير الإفصاح وفقاً للمادة (48) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والمستندات المرتبطة به وما يتضمنه من بيانات وإيضاحات المزمع تقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية بغرض السير في إجراءات دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للانعقاد للنظر في تعديل المادة (3) وبعض المواد الأخرى من النظام الأساسي للشركة، وذلك بعد اعتماد الهيئة العامة للرقابة المالية لتقرير الإفصاح ونشره على شاشات التداول بالبورصة المصرية.</p> <p>(ب) - وافق المجلس بالإجماع على تفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة في اعتماد تقرير الإفصاح من الهيئة العامة للرقابة المالية وإجراء أية تعديلات على تقرير الإفصاح وفقاً لمتطلبات الهيئة العامة للرقابة المالية، ولهما منفردين الحق في تفويض من يروونه مناسباً في بعض أو كل ما سبق.</p> <p>(ج) - وافق مجلس الإدارة بالإجماع على دعوة الجمعية العامة غير العادية للشركة للانعقاد للنظر في تعديل المادة (3) وبعض المواد الأخرى من النظام الأساسي للشركة وذلك بعد اعتماد الهيئة العامة للرقابة المالية لتقرير الإفصاح ونشره على شاشات البورصة والموافقة على نشر دعوة الجمعية العامة غير العادية. وتفويض السيد / رئيس مجلس الإدارة في توجيه الدعوة لعقد الجمعية العامة غير العادية وتحديد موعد ومكان انعقادها وإتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في هذا الشأن.</p> | <p>نص قرار مجلس الإدارة من واقع محضر مجلس الإدارة بتعديل الغرض و السير في إجراءات التعديل و دعوة الجمعية العامة للموافقة على التعديل خلال أسبوع على الأكثر من نشر تقرير الإفصاح على الشاشات</p> |
| <p>لا يوجد</p> | <p>إفصاحات إضافية</p> |



إمضاء

احمد مجازي

| | |
|--|--|
| أثر التعديل المزمع على أصول الشركة | لا يوجد أي أثر لهذا التعديل على أصول الشركة او على نشاطها سواء كان ايجابياً او سلبياً. |
| أثر التعديل المزمع على التزامات الشركة | لا يوجد أي أثر لهذا التعديل على التزامات الشركة سواء كان ايجابياً او سلبياً. |
| أثر التعديل المزمع على حقوق المساهمين | لا يوجد أي أثر لهذا التعديل على حقوق المساهمين بالشركة سواء كان ايجابياً او سلبياً. |

أقر أنا الموقع أدناه بصحة وسلامة ما جاء بهذا النموذج من بيانات وما قدم من مستندات وإقرارات ودراسات مؤيدة لمضمون ما ورد ببيان الإفصاح هذا، واعلم أن موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر إعلان بيان الإفصاح بغرض السير في إجراءات التعديل يتم وفقاً لمتطلبات قواعد القيد والإجراءات التنفيذية لها من حيث الشكل، وان مطابقة الهيئة العامة للرقابة المالية لبيان الإفصاح المزمع تمت في ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات بهدف الإفصاح للمتعاملين عن طبيعة هذا التعديل قبل دعوة السلطة المختصة صاحبة القرار، ودون ان تتحمل الهيئة العامة للرقابة المالية أو البورصة المصرية أي مسؤولية عن محتويات هذا البيان او تعطى تأكيدات تتعلق بدقتها او اكتمالها، وأتعهد بالالتزام بأحكام النظام الأساسي للشركة وأحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 والقانون رقم 95 لسنة 1992 وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية.

تحريراً في 2021/12/21

إيمان حجازي

احمد حجازي

الممثل القانوني للشركة

الاسم:

التوقيع:


